رابط المادة على منصة باحث

5654- أخذت مبلغاً من المال من ضرتها دون علمها وبعد وفاتها ردته لابنها، فهل أصابت في ذلك؟ - الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. تقول لقيت مبلغ اربع مئة ريال في حقيبة قبيلتي عندما طلبتها للملابس. فاخذت المبلغ وصرفته بعد وفاتها اعطيت المبلغ الى ولدها لانه كان محتاج. هل وفيت ما بذمتي؟ اخطأت في هذا العمل - 00:00:00

وهو اخذ هذه النقود وكان الواجب عليك ردها الى صاحبتها لكن ما دمت قد اخذتيها فعليك بالتوبة والاستغفار وعليك برد هذا المبلغ بعد وفاة صاحبته الى ورثتها. فاذا كان لها ورثة فانك فان - 00:00:20

ترديها الى الورثة. ولا ترديها الى بعضهم فقط. الا اذا كان وكيلا اذا كان وكيلا عن الورثة فلا مانع ان تسلميها له. اما اذا لم يكن وكيلا فانك تسلمينه حقه فقط وتعطين كل ذي حق حقه من هذه النقاط - 00:00:40

قود الا اذا كان هذا الابن هو الوارث الوحيد لامه فلا مانع من اعطائها كلها له نعم - 00:01:00